

فتاوى الألباني {579} رد الألباني استدلال ابن القيم بأن

السجود على اليدين يؤدي إلى علو الظهر

محمد ناصر الدين الألباني

فنحن نستطيع ان ندفع الشبهة سنة ابن القيم نقول مش ضروري ان يعلو دبر الساجد رأسه علشان ينكره وكيف وبه يرد الحديث نحن

نستطيع ان نجمع بين ظاهر حديث وليضع يديه قبل ركبتيه - [00:00:00](#)

ونرفض الصورة اللي عم نردها ابن القيم ونحن نردها معه. الان نسجد سجودا نحن نطبقه اه يعني الفرق بيننا وبين الذين يفسدون

على ركبهم لا فرق بيننا وبينه من حيث ان احنا نصيب مؤخرتنا فوق راسنا وانما اول ما نتلقى الارض - [00:00:21](#)

تلقاها بدل تلقهم بالركبتين. اي نعم الله اكبر رأيت مال ابو محمد اذا هذا الميراث ظهر لكم جميعا ايراد ابن القيم ما هو وارد على

الحديث. لانه هو عم يتصور - [00:00:45](#)

انه يلزم من وضع اليدين قبل الركبتين ان يسجد هكذا مؤخرة هذا مش لازم كل ما في الامر ان الساجد بدل ان يتلقى الارض بركبتيه

ويسير تحت منه بسبب سجود - [00:01:18](#)

تشبه ردة الجمل لا سيما اذا كان محملا الاثقال بدل هذه الظاهرة التي لا تليق بالهدوء الصلاة تلقى هذا الساجد الارض كفيه فتندفها

حينئذ تلك الرجة وتلك القضة في الارض. اذا - [00:01:35](#)

لا نختلف نحن وابن القيم وكل من يخالف هذا الحديث صحيح ابي هريرة وليضع يديه قبل ركبتيه لا نختلف معه لانه لا ينبغي ان

يسجد بحيث ان فيه ماتوا في الارض قلوبنا لانه من جهة اخرى في مشابهه رباعية - [00:01:54](#)

لكن نحن نقول له ماذا تقول في هذه الهيئة؟ التي رأيتموها لم يعلوا فدبر رأسه وهذا الذي ينكره انما تلقى الارض بكفيه. هذا هو

الصريح الحديث اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبر في البعير وليضع يديه قبل ركبتيه لان المعايير - [00:02:18](#)

يتلقى الارض بركبتيه ولا يمكنه سوى ذلك اما الانسان سبحانه وتعالى خلقه في عهد كثير. فهو يستطيع ان يتصرف اكثر من الحيوان

او يستطيع ان يبرق على ركبته ويستطيع ليبرك على يديه - [00:02:42](#)

فهى الرسول صلوات الله وسلامه عليه المصلي ان يشابه البعير لتلقيه الارض على او بركبتيه فهذا الجواب اشدال او ايراد ابن القيم

على الذين قالوا بحديث ابي هريرة وان يضع يديه قبل رسلتيه - [00:03:01](#)

وبعدين يقول هذا هو الذي نهى عنه صلى الله عليه واله وسلم. نقول لا الحديث لو كان الحديث فقط اذا سجد احدكم فلا يبرك كما

يبرك البعير وبس ويمكن ان يقال - [00:03:23](#)

بازن بشارة ثم ننحصر هذا هو الذين وبين الذي نهى عنه فقال وليضع يديه قبل ركبتيه. وما هو المنيع عنه؟ بوضع ركبتين قبل يديه.

لان المأمور به هو العكس. وضع اليدين قبل ركبتين - [00:03:40](#)

اذا قول هذا هو المنهي عنه هو رد للشطر الثاني من الحديث وهو وليضع يديه قبل ركبتيه. لكن هذا ابن القيم في الواقع هو يقول انه

في الحديث وهم هاته في تمام كلامه انه يقول اراد الراوي ان يقول وليضع - [00:04:01](#)

ركبتيه قبل يديه رواهما وقال وليضع يديه قبل ركبتيه هذا وجه فيما يقول هذا هو الذي نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام وهو

المسجد رأسه منخفض عن وسطه نقول الحديث واضح حيث قال - [00:04:23](#)

وان يضع يديه قبل ركبتيه ثم يقول وكان يعني الرسول عليه السلام اول ما يقع منه على الارض الاقرب منها الاقرب وكان هنا هذه

اللفظة بالظبط ليس لها صحة وانما هي خلاصة - [00:04:44](#)

ابي وائل ابن حجر الذي ذكره انفا من طريق شريف وقد عرفتم ضعفاء ثم عصف على ذلك وقال واول ما يرتفع عن الارض منها الاعلى

الاعلى هذا يعني به رد حديث اخر صحيح - [00:05:08](#)

وهو ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا نهض بوتر من صلاته نادى معتمدة على يديه مثل بقى النهوض على الوجه الصحيح

والنهوض على الوجه غير الصحيح دلوقتي مثلا - [00:05:32](#)

هذا بناء على حديث وائل بن حجر اي السورة الثانية بناء على حديث وائل الحجر الضعيف الذي تفرد خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى

الجنة - [00:05:58](#)